



منظمة التعاون الإسلامي

OIC/CFM-40/2013/IBO/RES/FINAL

قرار
بشأن
المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل
الصادر عن
الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية
(دورة: حوار الحضارات، عامل للسلم والتنمية المستدامة)

كوناكري، جمهورية غينيا
6 - 8 صفر 1435 هـ
9 - 11 ديسمبر 2013 م

قرار رقم IBO-40/1
بشأن
المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الأربعين (دورة: حوار الحضارات، عامل للسلم والتنمية المستدامة) في كوناكري، جمهورية غينيا، خلال الفترة من 6 إلى 8 صفر 1435هـ (الموافق 9 - 11 ديسمبر 2013م)؛

انطلاقاً من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي؛

وأخذاً في الاعتبار التعاون والتنسيق بين المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل في الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، والمكتب العربي لمقاطعة إسرائيل بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية، لتحقيق التطبيق الأمثل لمبادئ وأحكام مقاطعة إسرائيل؛

واستناداً إلى جميع القرارات الإسلامية ذات الصلة، ولاسيما القرار رقم IBO-38/1، الصادر عن مجلس وزراء الخارجية في دورته التاسعة والثلاثين الذي عُقد في جيبوتي، جمهورية جيبوتي، في الفترة من 1 إلى 3 محرم 1434هـ، الموافق 15 إلى 17 نوفمبر 2012م وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بشأن المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل؛

يقرر :

1. يدعو الدول الأعضاء التي لم تنشئ مكاتب إقليمية إسلامية للمقاطعة في بلدانها بإنشاء هذه المكاتب، وتعيين المديرين لها، وتسميتهم ضباط اتصال مع المكتب الإسلامي الرئيسي للمقاطعة لدى الأمانة العامة.
2. يناشد الجهات المختصة في الدول الأعضاء تقديم الدعم اللازم للمكاتب الإقليمية الإسلامية في بلدانها للقيام بالمهام الموكلة إليها، باعتبار أن هذه المكاتب الأداة التنفيذية لأحكام المقاطعة.
3. يدعو الدول الأعضاء إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل، واعتبار التشريعات والأنظمة، واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة (المبادئ العامة للمقاطعة، والقانون الإسلامي، وقرارات المنظمة ذات الصلة لمقاطعة إسرائيل على مستوى القمة ووزراء الخارجية، واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية، واجتماعاتها الدورية) جزء من تشريعاتها الوطنية المعمول بها.

4. **يوكد** على دعم المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل بما يمكنه من القيام بمسؤولياته، ومهامه الهادفة إلى زيادة فعالية مقاطعة إسرائيل في الدول الإسلامية.
5. **يشيد بالتعاون** القائم بين المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل بالأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، والمكتب العربي لمقاطعة إسرائيل بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بغية تحقيق التطبيق الأمثل لمبادئ وأحكام مقاطعة إسرائيل.
6. **يطلب من الأمين العام** متابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير عنه إلى الدورة الحادية والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

— — —